

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ١٤٦ لسنة ١٩٧٦

بشأن بروتوكول حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة  
بين حكومة جمهورية مصر العربية (وزارة التعليم العالي)  
ومجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة وواشنطن (D.C.)  
بالي الولايات المتحدة الأمريكية والموقع في القاهرة

بتاريخ ١٢/١١/١٩٧٥

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،  
وعلى موافقة مجلس الشعب ،

**قرر :**

(مادة وحيدة)

ووفق على بروتوكول حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة  
بين حكومة جمهورية مصر العربية (وزارة التعليم العالي) و مجلس أمناء  
الجامعة الأمريكية بالقاهرة في واشنطن (D.C.) بالي الولايات المتحدة  
الأمريكية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/١١/١٩٧٥ وذلك من التحفظ  
بشرط التصديق ما

صدر براسة الجمهورية في أوله صفرة ١٢٩١ (أول فبراير سنة ١٩٧٦)

**أنور السادات**

**بروتوكول**

بنـ

حكومة جمهورية مصر العربية (وزارة التعليم العالي) والجامعة  
الأمريكية بالقاهرة ( مجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة  
في واشنطن (D.C) بالي الولايات المتحدة الأمريكية )

حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة

حيث إن الاتفاق الثنائي المعقود بين حكومة جمهورية مصر وحكومة الولايات  
المتحدة الأمريكية في ٢١ مايو سنة ١٩٦٢ ينص في مادته الأولى على إنشاء  
مراكز ومعاهد ثقافية لكل منها في بلد الطرف الآخر، كما يقضي في مادته  
الرابعة بأن تشجع الحكومتان التعاون الوثيق بين الميليشيات الثقافية والمهنية  
والمعاهد التعليمية والعلمية والثقافية الموجودة في بلدיהם .

(مادة ٢٢)

١ - أي نزاع بين الأطراف المعنية ستم تسويته بالتحكيم في مثل هذه  
الحالة فإن الأنظمة المذكورة في المادة ١٩ والأحكام العامة المطبقة على  
معرض واتفاقات الضمان المؤرخة في ٣١ يناير ١٩٦٩ للبنك الدولي لإنشاء  
العمران سيستخدم وفقاً لذلك .

٢ - هذه الاتفاقية وفسيرات أي مادة فيها والأحكام العامة  
المذكورة في الفقرة السابقة سيعمل بها القانون المولندي .

(مادة ٢٣)

لن تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول إلا إذا وقع كلاً الطرفين  
الاتفاقية وبعد موافقة الطرف الآخر بما يدل على أن التوقيع معتمد وملزم  
وسارى وأن كل التفاصيل قد تم الحصول عليها .

(مادة ٢٤)

١ - للقيام بهذا العقد ولخدمة الإجراء القانوني فإن المقرض سوف  
يعتذر مقر رسمي له في وزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادي - ٨ شارع  
عبدالله بالقاهرة وسيختار البنك مقر رسمي له في مكتبه في هيفيج .

٢ - يشهد الأطراف الموقعين أدناه الذين يتصرفون نيابة عن ممثليهما  
المفوضين على توقيع هذه الاتفاقية من أصحاب متعاقدين باسمائهما وتم  
تسليمها في هيفيج في اليوم والتاريخ الموسخين أعلاه في أول الاتفاقية .

بنك الاستثمار المولندي نيابة عن جمهورية مصر العربية  
مجلس الإدارة محمد زكي شافعي وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي

**وزارة الخارجية**

**قرار**

**نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٩ لسنة ١٩٧٦ الصادر  
بتاريخ ١٢/١١/١٩٧٦ بشأن الموافقة على اتفاق إئامحة قرض مالي بين  
حكومة جمهورية مصر العربية وملكية هولندا (بنك الاستثمار المولندي)  
الموقعة بتاريخ ٢٣/١٠/١٩٧٥ وعل تصديق السيد رئيس جمهورية  
نigeria بتاريخ ٢/١٠/١٩٧٦ .

**قرار :**

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق إئامحة قرض مالي بين  
حكومة جمهورية مصر العربية وملكية هولندا (بنك الاستثمار المولندي)  
الموقعة بتاريخ ٢٣/١٠/١٩٧٥ ، ويعمل به اعتباراً من ١٦/٢/١٩٧٦  
تحريماً في ٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٦ (١٩ مارس سنة ١٩٧٦)

**امحاميل فهمي**

(ج) تعرض أسماء غير المصريين من المرشحين لشغل الوظائف الإدارية الرئيسية أو وظائف هيئة التدريس أو المطلوب تجديد مدة استخدامهم على السلطة المصرية المختصة (وزارة التعليم العالي) لموافقتها عليها .

( مادہ )

الحكومة المصرية الحق في تعيين مستشار مصرى بمواافقه مجلس الأمناء  
يشارك في إدارة الجامعة الأمريكية والاشراف على أوجه نشاطها المختلفة  
ويعمل بصفة أساسية كخلفة اتصال بين السلطات المصرية المختصة  
وبيان إدارة الجامعة، ويعين المستشار لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجدد.

( مادہ ۹ )

(أ) لا يجوز أن تقل نسبة الطلبة المصريين المقيدين في الجامعة للبراجع التي تتحمّل فيها درجات عملية عن ٧٥٪ من مجموع الطلبة .

(ب) توزع إدارة الجامعة النسبة الباقية وهي ٢٥٪ على الطلبة غير المصريين من العرب والأمريكيين وغيرهم بالتوزيع الذي تراه إدارة الجامعة مناسبا .

(ج) لا يجوز أن تقل نسبة درجات الحاصلين على شهادة الثانوية العامة الذين يهملون بالخاتمة (عن ٦٥٪) عن المجموع الكلي للدرجات.

(مادة ٢)

لَا تهدف الخاتمة الأمريكية بوصفها معهداً تقانياً إلى رفع مادي ، وبناء عليه قرر مجلس الحكومة المصرية أخيراً ما نصها بذلك . يوافق على إعفاء جميع الأجور والمرتبات التي تصرف خصماً على العائد ( PL 480 ) من الفرائض المحلية .

( مادہ ۷ )

تتمتع الجامعات الأمريكية وموظفوها من غير المصريين بالتسهيلات التي تنص عليها القوانين والقرارات المصرية السائدة والمطبقة على المعاهد الثقافية الأجنبية.

( مادہ )

تعتبر الدرجات العلمية الموضحة بالملحق (١) لهذا البروتوكول والتي تمنحها الجامعات الأمريكية بالفترة والموافق عليها في الجامعات الأمريكية معادلة لثباتها المنوحة بعرفة الجامعات المصرية .

وفي حالة قيام الجامعات الأمريكية بمنح درجات أخرى تشكل بلدية مشتركة بوزارة التعليم العالي بناء على طلب الجامعات الأمريكية للنظر في الاعتراف بهذه الدرجات والشهادات العلمية .

وحيث إن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية تعتبر الجامعية الأمريكية بالقاهرة معاها تقاضيا يدخل في نطاق المادة الأولى فقرة (د) من الاتفاق التفاقي المشار إليه وفي حكم المادة الأولى فقرة (ا) من القانون رقم ٥٢ لعام ١٩٧٠

وحيث إن هدف مجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة — والذي يهدى السلطة العليا في كل ما يتصل بالجامعة — هو التعاون البناء مع السلطات التعليمية في جمهورية مصر العربية حتى تؤدي الجامعة الأمريكية شاغليها التعليمية على أكمل وجه ممكن .

لذلك فقد اتفق المطرفان على ما يلى

( مادة )

تهدف الجامعة الأمريكية ، باعتبارها معهداً تعانياً ، إلى ما يلي .

(٢) تشجيع وزيادة التعاون الثقافي والعلمي بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية في ميدان التعليم العالي والبحث العلمي والفنى والأدبي بمراعاة أن لا يتعارض مع القوانين المعمول بها في مصر.

(ب) المساهمة في ميدان التعليم العالي بتنظيم دراسات ومنح شهادات ودبلومات جامعية ودرجات علمية معترف بها الحكومة وفقا لما ينص عليه هذا البروتوكول .

(ج) تقديم برامج تعليمية وخدمات ثقافية لا تؤدي إلى منح درجات علمية مثل تعلم اللغات الأجنبية وتنظيم دراسات خاصة في العلوم الاقتصادية والفنية والاجتماعية والإدارية والأدبية .

(د) العمل بكمبوزيكيز للتبادل الثقافي بين مصر والولايات المتحدة الأمريكية  
خاصة في ميدان التعليم .

مادۃ ۲

يكون بعد الجامعة أمريكيا وأحد نوابه مصر يا .

ساده ۳

٢- معاشرة الخاتمة في تسعين أعضاء هيئة التدريس، على النحو التالي :

(١) يتم تعيين أعضاء هيئة التدريس من كل الرعاية الأمريكية ورعايا جمهورية مصر العربية بحسب متساوية تقريباً على الأفراد نسبة العاملين في هيئة التدريس من غير الأمريكيين والمصريين عن ١٠٪ من مجموع هيئة التدريس .

ب) لا يشغل الأجانب المليون أكثر من ٥٠٪ من مجموع المراكز  
اللائحة بض أعضاء هيئة التدريس.

**درجة الماجستير في الآداب :**

- (١٨) الدراسات العربية مع التخصص في اللغة العربية وآدابها .
- (١٩) الفن وال歇拉ة الإسلامية .
- (٢٠) التاريخ الإسلامي في العصور الوسطى والعصر الحديث .
- (٢١) إقتصاد .
- (٢٢) الأعلام .
- (٢٣) الإدارة .
- (٢٤) الأدب الإنجليزي أو الأمريكي .
- (٢٥) علم الاجتماع وعلم الأجناس .
- (٢٦) تدريس اللغة الإنجليزية كلغة أجنبية .
- (٢٧) تدريس اللغة العربية كلغة أجنبية .
- (٢٨) إقتصاد سياسي .

**درجة الماجستير من العلوم :**

- (٢٩) علم طبعة الجوامد .

**وزارة الخارجية****قرار****نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٧٦ الصادر في أول فبراير سنة ١٩٧٦ بشأن الموافقة على بروتوكول حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة بين حكومة جمهورية مصر والولايات المتحدة الأمريكية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٢

**قرار :**

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول حول وضع وتنظيم الجامعة الأمريكية بالقاهرة بين حكومة جمهورية مصر العربية (وزارة التعليم العالي) و مجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة في واشنطن (D.C) بالولايات المتحدة الأمريكية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٥/١١/١٢ ويعمل به اعتباراً من ٣ أبريل سنة ١٩٧٦

نشر في ١١: ربيع الآخر سنة ١٣٩١ (١١ أبريل سنة ١٩٧٦)

**إسماعيل فهمي**

**(مادة ٩)**

إذا رغبت الجامعة الأمريكية في إنشاء دراسات أو معاهد جديدة غير القائمة فعلاً ، فلا بد من الحصول على موافقة وزارة التعليم العالي بعد انتشاره لجنة مشتركة من وزارة التعليم العالي والجامعة الأمريكية .

**(مادة ١٠)**

يعمل بهذا البروتوكول بمجرد صدور الأداة الازمة من قبل حكومة مصر لإعطاء القوة التنفيذية ويظل نافذة لمدة خمس سنوات تحدد تلقائياً ما يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في إعادة النظر في أحکامه قبل انتهاء السنوات الخمس بستة أشهر على الأقل ، ويجوز تعديل هذا البروتوكول في أي وقت باتفاق الطرفين .

رقم بالقاهرة في ١٣ نوفمبر ١٩٧٥ من أصلين أحدهما باللغة العربية والأخر باللغة الإنجليزية ، ولكل من النصين نفس الجهة .

عن

حكومة جمهورية مصر العربية مجلس أمناء الجامعة الأمريكية بالقاهرة

دكتور عبد الفتاح إسماعيل ) ( دكتور ميسيل ك. بيد )

رئيس الجامعة دكتور أول وزارة التعليم العالي

**الدرجات العلمية والدبلومات**

التي تمنحها الجامعة الأمريكية بالقاهرة

**درجة البكالوريوس في الآداب :**

- (١) الدراسات العربية مع التخصص في اللغة العربية وآدابها .
- (٢) الفن وال歇拉ة الإسلامية .
- (٣) التاريخ الإسلامي في العصور الوسطى والعصر الحديث .
- (٤) دراسات عن الشرق الأوسط .
- (٥) إقتصاد .
- (٦) العلوم السياسية .
- (٧) الأدب الإنجليزي .
- (٨) علم الأجناس .
- (٩) علم النفس .
- (١٠) علم الاجتماع .
- (١١) الأعلام .

**درجة البكالوريوس في العلوم :**

- (١٢) كيمياء .
- (١٣) طبعة (فيزياء) .
- (١٤) هندسة المواد .
- (١٥) رياضة .

**الدبلومات :**

- (١٦) تدريس اللغة الإنجليزية كلغة أجنبية .
- (١٧) الإدارية .